${
m A}$ أمم المتحدة أمير المتحددة أمير المتحدد أمير المتحددة أمير المتحدد أمير الم

Distr.: General 2 November 2018

Arabic

Original: English



الدورة الثالثة والسبعون

البند ٥١ من جدول الأعمال

جامعة السلام

تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)

المقرر: السيد لويس موريسيو أرانسيبيا فرنانديز (دولة بوليفيا المتعددة القوميات)

أولا - مقدمة

١ - قرَّرت الجمعية العامة، في جلستها العامة الثالثة المعقودة في ٢١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٨، بناء على توصية المكتب، أن تدرج البند المعنون "جامعة السلام" في جدول أعمال دورتها الثالثة والسبعين، وأن تحيله إلى لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنحاء الاستعمار (اللجنة الرابعة).

ونظرت اللحنة الرابعة في البند وأجرت مناقشة عامة بشأنه في جلستها ١٦ المعقودة في
 ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر. وفي الجلسة نفسها، اتخذت اللحنة إجراء بشأن هذا البند. وترد البيانات التي
 أدلي بها والملاحظات التي أُبديت خلال نظر اللحنة في البند في المحضر الموجز ذي الصلة(١).

وكان معروضا على اللجنة من أجل نظرها في هذا البند تقريرُ الأمين العام (A/73/313).

٤ - وفي الجلسة ١٦، أدلى رئيس جامعة السلام ببيان أُجري إثره حوار تفاعلي.

ثانيا - النظر في مشروع القرار A/C.4/73/L.7

ق الجلسة ١٦ المعقودة في ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر، قام ممثل كوستاريكا باسم الأرجنتين،
 وإسبانيا، وإسرائيل، وإكوادور، وأوروغواي، وأوكرانيا، وأيرلندا، وباراغواي، والبرازيل، وبليز، وبنما،

.A/C.4/73/SR.16 (1)





البرنامجية.

والبوسنة والهرسك، وتونس، والجمهورية الدومينيكية، وجورجيا، وسانت لوسيا، وسري لانكا، والسلفادور، والموسنغال، وشيلي، وغواتيمالا، وغيانا، وكندا، وكوستاريكا، ولبنان، والمغرب، والمكسيك، وموناكو، ونيبال، ونيكاراغوا، وهندوراس، بعرض مشروع قرار معنون "جامعة السلام" (A/C.4/73/L.7). وفي وقت لاحق، انضصت بنغلاديش، وبوليفيا (دولة – المتعددة القوميات)، وكولومبيا، وكوبا، وإستونيا، وفنلندا، واليونان، وهنغاريا، ولاتفيا، والجبل الأسود، وهولندا، وبيرو، والفلبين إلى مقدِّمي مشروع القرار. وفي الجلسة نفسها، أُبلغت اللجنة بأنه لن تترتب على مشروع القرار أي آثار في الميزانية

V - eوفي الجلسة نفسها أيضا، اعتمدت اللجنة مشروعَ القرار A/C.4/73/L.7 دون تصويت (انظر الفقرة Λ).

18-18529

ثالثا - توصية لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)

٨ - توصي لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي:

جامعة السلام

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ٧٩/٧٠ المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ الذي أشارت فيه إلى أنها وافقت، في قرارها ١١١/٣٤ المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩، على فكرة إنشاء جامعة السلام بوصفها مركزا دوليا متخصصا للتعليم العالي والبحث ونشر المعرفة بمدف محدد هو توفير التدريب والتثقيف لأغراض السلام والترويج له عالميا في إطار منظومة الأمم المتحدة وإلى جميع القرارات السابقة المتعلقة بمذا البند،

وَإِذْ تَشْيَر أَيْضًا إِلَى أَن الجمعية العامة وافقت، في قرارها ٥٥/٥٥ المؤرخ ٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ على إنشاء جامعة السلام على نحو يتسق مع الاتفاق الدولي لإنشاء جامعة السلام الوارد في مرفق ذلك القرار،

وإذ تأخل في اعتبارها أن الجامعة ستحتفل في عام ٢٠٢٠ بعملها على مدى ٤٠ عاما من أجل تنفيذ الولاية التي أناطتها بما الجمعية العامة، وهي تثقيف وتدريب قادة من أجل السلام،

وَإِذَ تَنُوهِ بِالأَنشَطَةِ المَهمةِ المُتنوعةِ التي اضطلعت بما الجامعة في الفترة من عام ٢٠١٥ إلى عام ٢٠١٨، بمساعدة ومساهمات قيمة من الحكومات والمؤسسات والمنظمات غير الحكومية، وبخاصة التقدم الذي أحرز في مواصلة تطوير البرنامج الأكاديمي وتنفيذه وتوسيع نطاقه ليشمل مناطق مختلفة من العالم،

وإذ تلاحظ مع التقدير أن الجامعة أعادت تأكيد التزامها بالتفوق الأكاديمي من خلال براجحها للحصول على درجة الدكتوراه ودرجة الماجستير في مجالات تتصل بدراسات السلام وبالأمن والبيئة، والتي تشمل برنامجيها الجديدين للحصول على درجة الماجستير، المدرّسين باللغة الإسبانية،

وإذ تلاحظ مع التقدير أيضا أن النساء يشكلن غالبية الطلبة والخريجين، وإذ تقر بأن المرأة تؤدي دورا حاسما في بناء السلام، على كل من الصعيد الدولي والوطني والمحلي؛

وإذ تلاحظ أن الجامعة تركز بصفة خاصة على مجالات منع نشوب النزاعات وحفظ السلام وبناء السلام وتسوية المنازعات بالوسائل السلمية وأنها شرعت في تنفيذ برامج لبناء القدرات في مجالات الاحتكام إلى القضاء، والقانون الدولي لحقوق الإنسان، وبناء توافق الآراء بعد انتهاء النزاعات، وتدريب الخبراء الأكاديميين على أساليب تسوية النزاعات بالوسائل السلمية،

وإذ تلاحظ مع التقدير ما يقدمه البلد المضيف، كوستاريكا، من دعم إلى الجامعة، وإذ تقر باعتماد خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠(١) وبضرورة تنسيق الجهود من أجل تنفيذها،

3/5

⁽١) القرار ١/٧٠.

وإذ تقر أيضا بأهمية الهدف ٤ من أهداف التنمية المستدامة، وهو ضمان التعليم الجيد المنصف والشامل للجميع وتعزيز فرص التعلّم مدى الحياة للجميع، ولا سيما الغاية ٤ (ب) منه، التي تحدف إلى تحقيق زيادة بنسبة كبيرة في عدد المنح المدرسية المتاحة للبلدان النامية على الصعيد العالمي بحلول عام ٢٠٢٠،

وَإِذَ تُوجِزَ المبادرات الجديدة للجامعة مثل برنامج درجة الماجستير الذي يُقدم خارج الحرم الجامعي في مادة الجريمة العابرة للحدود الوطنية والعدالة، وبرنامج شهادة الماجستير في السلام والحوكمة والأمن وحلقات دراسية وحلقات عمل بشأن القانون الدولي واللجوء إلى القضاء في أمريكا اللاتينية؛

وإذ تحيط علما بالتزام الجامعة في دعمها لعمل الأمم المتحدة، وإذ تعترف بإسهامها من خلال البرامج التي تركز على بناء السلام والحفاظ عليه؛

وإذ تضع في اعتبارها أهمية الترويج للتعليم من أجل السلام الذي يرسخ احترام القيم المتأصلة في السلام وفي التعايش بين البشر بوجه عام، بما في ذلك احترام حياة البشر وكرامتهم وسلامتهم، والصداقة والتضامن بين الشعوب بصرف النظر عن الجنسية أو العرق أو الجنس أو الدين أو الثقافة، وفقا لروح ميثاق الأمم المتحدة،

وَإِذْ تَضِع في اعتبارها أيضا حاجة الجامعة إلى توطيد عملية تطويرها وقيامها بإعادة إطلاق أنشطتها،

۱ - ترحب بتقرير الأمين العام المقدم عملا بقرار الجمعية العامة ۷۹/۷۰ الذي يبين التقدم المحرز فيما يتعلق بتحقيق الاستقرار الإداري والمالي لجامعة السلام ومن خلال عملية الإصلاح الأكاديمي التي قامت بحا الجامعة مؤخرا بتنفيذ برامجها المبتكرة التي تتناول مواضيع بالغة الأهمية تتصل بالسلام والأمن (۲)؛

٢ - تطلب إلى الجامعة، بالنظر إلى الدور الذي تؤديه في وضع مفاهيم ونحج حديدة في جال الأمن من خلال التعليم والتدريب والبحث بحدف التصدي بفعالية للأخطار الناشئة التي تحدد السلام، أن تجد سبلا مجدية كفيلة بمواصلة تعزيز التعاون مع منظومة الأمم المتحدة؟

٣ - تشير إلى قرارها ٨٣/٦٤ المؤرخ ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩، وتكرر الطلب الموجه إلى الأمين العام بأن ينشئ، تحت قيادته، صندوقا استئمانيا للسلام لتيسير تلقي التبرعات المقدمة اللجامعة؟

خاص الجامعة في إطار ما يبذله من جهود من أجل تسوية النزاعات وبناء السلام من خلال تدريب الموظفين، وخصوصا الموظفين المعنيين بخفظ السلام وبناء السلام، لتعزيز قدراتهم في هذا المجال، ومن أجل الترويج للإعلان وبرنامج العمل المتعلقين بثقافة السلام^(٣) ولخطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠)؛

18-18529 **4/5**

[.]A/73/313 (Y)

 $^{(^{\}mathsf{T}})$ القراران $(^{\mathsf{T}})$ ألف وباء.

تطلب إلى الدول الأعضاء أخذ زمام المبادرة في دعم مهمة الجامعة بالاعتراف بهذه المؤسسة والقيام، عند الإمكان، بتقديم مساهمات مالية تمكن الجامعة من عرض برامجها الدراسية لجميع الطلاب الراغبين في الاشتراك فيها، وتيسير عمليات الجامعة في البلدان المضيفة؛

٦ - تلاعو الدول الأعضاء التي لم تنضم بعد إلى الاتفاق الدولي لإنشاء جامعة السلام (٤) إلى أن تفعل ذلك لإظهار دعمها لمؤسسة تعليمية أنشئت بموجب قرار صادر عن الجمعية العامة مكرسة للترويج لثقافة عالمية قوامها السلام ولمبادئ ميثاق الأمم المتحدة؛

٧ - تلبعو الجامعة إلى مواصلة تعزيز برامجها وأنشطتها الرامية إلى التعاون مع الدول الأعضاء وبناء قدراتها في مجالات منع نشوب النزاعات وتسوية النزاعات وبناء السلام والتوعية بتلك البرامج والأنشطة على نطاق واسع؛

٨ - تشجع الهيئات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية والأشخاص المهتمين بالأمر والمؤسسات الخيرية على المساهمة في برامج الجامعة وميزانيتها الأساسية لتمكينها من مواصلة أداء عملها القيم على الصعيد العالمي وفقا لخطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ وفي التحولات الكبرى التي حرت في سياق الذكرى السنوية السبعين للأمم المتحدة فيما يتعلق بمسائل من قبيل المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، وحقوق الإنسان، وحفظ السلام، وبناء السلام، وتغير المناخ؛

9 - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتما السادسة والسبعين البند المعنون "جامعة السلام"، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا عن عمل الجامعة إلى الجمعية العامة في تلك الدورة.

5/5 18-18529

[.]United Nations, Treaty Series, vol. 1223, No. 19735 (^{\$})